

من آداب الدعاء : ترك الاعتداء

الدعاء بنوعيه - دعاء مسألة ودعاء عبادة- عبادة عظيمة وقربة جليلة التي يتشمر إليها المشمرون ويتسابق فيها الصالحون كل حين، لما فيها من إظهار حقيقة العبودية بلسان المقال ولسان الحال، وصدق الاستعانة والاستغاثة بالله تعالى والإفتقار إليه، والاعتراف بالعجز والتضرع والتبرؤ من الحول والقوة، ووعد ربنا باستجابة من يبتهل إليه وتوعد من استتكف عن دعائه. وقال الله تعالى: { وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ } [غافر: 60]

إلا أنه قد يعتري الدعاء ما يمنع تحققه كما إذا تخلفت شروطه أو بعضه، وقد جاءت إشارة خاطفة إلى بعض الموانع في قوله تعالى: {ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [الأعراف: 55] وفي هذه اللمحة تبيه مهم إلى محبة الله لمن يدعوه بطريقة مشروعة، وإلى خطورة الاعتداء في الدعاء إلى حد أنه نفى محبته للمعتدين بحرف توكيد.

وجاء عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: "إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء".

ومعنى الاعتداء كما قال [ابن القيم](#) هو: "...كل سؤال يناقض حكمة الله أو يتضمن مناقضة شرعه وأمره أو يتضمن خلاف ما أخبر به، فهو اعتداء لا يحبه الله ولا يحب سائله" ولا تخلو صور الاعتداء في الدعاء من ثلاثة أنواع:

النوع الأول: الاعتداء في صيغ الطلب

يجب على الداعي مراعاة اختيار صيغ الدعاء الموافقة للشرع، والتي من شأنها أن تكون واضحة المعاني، محكمة المباني، سهلة الألفاظ نطقاً، تسر وتبهج النفوس، كما نراها في [أسماء الله الحسنى](#) عندما يقول الداعي في الدعاء: "يا رحمن يا رحيم أرحمني، يا حيّ يا قيّوم برحمتك أستغيث، يا ذا الجلال والإكرام" ولن تجد صيغة أحسن في التواصل إلى الله تعالى مثل أسمائه الحسنى وصفاته العلى، {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ} [الإسراء: 110] {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا} [الأعراف: 180] ولذا ينبغي على الداعي دعاء الله تعالى بأسمائه وصفاته، أو يحرص كل الحرص في دعائه أن يأتي بألفاظ مأثورة أو منضبطة، وأن يجتنب غرائب الألفاظ، وغامضة المعاني، معقدة التركيب ومستعصية على الفهم، ومن ذلكم:

تكلف الألفاظ المسجوعة :



وقد أنكر سلف الأمة سجج الألفاظ في الدعاء والتجشّم في تركيب المباني، لأنه يخالف الهدي النبوي الشريف، ولذا كان عروة بن الزبير إذا عرض عليه دعاء فيه سجج عن النبي ﷺ وعن أصحابه؛ قال: ”كذبوا، لم يكن رسول الله ﷺ ولا أصحابه سججين.“ وقالت عائشة رضي الله عنها لابن أبي السائب: ”إياك والسجج في الدعاء، فإني عهدت النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم لا يفعلون ذلك.“ وكذا أوصى ابن عباس رضي الله عنهما مولاه عكرمة فقال: ”فانظر السجج من الدعاء فاجتنبه فإني عهدت رسول الله وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك الإجتنب .

وعد القرطبي الأدعية المسجوعة من أوجه الاعتداء في الدعاء حيث قال: ”ومنها أن يدعو بما ليس في الكتاب والسنة فيتخير ألفاظا مفقرة، وكلمات مسجوعة قد وجدها في كراريس لا أصل لها ولا معول عليها فيجعلها شعاره، ويترك ما دعا به رسول الله ﷺ، وكل هذا يمنع استجابة الدعاء.

فليعرض الداعي عن الأدعية التي تحوي ألفاظا مسجوعة ومعقدة ومخالفة للشرع.

نداء الله تعالى بما لا ينطق به الكتاب ولا السنة :

وهذه أمثلة على ذلك :

– قول بعضهم في الدعاء : ”يا واجب، يا قديم الأزل، يا علة العلل، يا صانع المخلوقات، وموجد الموجودات... اغفر لي..

-كلمة “يا سيدي” في الدعاء، وإنها ليست كلمة معهودة أو مأثورة في الشرع، ولذا اعتبرها العلماء من الألفاظ المكروهة في الدعاء.

قال أبو العباس ابن تيمية في: وقد كره مالك وابن أبي عمران من أصحاب أبي حنيفة وغيرهما أن يقول الداعي: يا سيدي يا سيدي، وقالوا: قل كما قالت الأنبياء: رب رب.

– تسمية الله تعالى بالضمير “هو” فيدعى بـ”يا هو”، أو هو -هو -هو، أو الدعاء بتريد لفظ الجلالة مفردا “الله، الله، الله، الله” أو نداء الله تعالى بـ”آه” مكررا، اعتقادا بأنه من أسماء الله الحسنى أو من أعظم الأسماء، وكل هذه الألفاظ ونحوها ألفاظ غريبة في عرف الشرع وموهمة، لا يجوز التوسل بها، لأنها من الإلحاد في أسماء الله تعالى، إذ أسماء الله تعالى توقيفية أصالة.



والمقصود أن الاهتمام باختيار أسماء الله أو صفاته المناسبة للحال عند الدعاء هو الأسلم والأنفع في الوصول إلى المطلوب في أقرب الوقت.

النوع الثاني: الاعتداء في المطلوب

الحاصل أن الله تعالى مجيب جميع الدعوات سواء في طلب النعم أو في دفع النقم، وما من داع يدعو إلا أجاب دعوته، وقد أخبر سبحانه على لسان نبيه الكريم عليه الصلاة والسلام أنه: ”حيي، كريم، يستحي إذا رفع الرجل إليه يديه، أن يردهما صفرا خائبين“ بل قال عليه الصلاة والسلام ”من لم يسأل الله تعالى يغضب عليه“ ولهذا كان الدعاء سلاح المؤمن النافع، ”وهو عدو البلاء، يدفعه ويعالجه، ويمنع نزوله، ويرفعه، أو يخففه إذا نزل . لقوله ﷺ: ”إن الدعاء ينفع مما نزل، ومما لم ينزل، فعليك عباد الله بالدعاء“ ولكن مع ذلك، يجب أن يعلم الداعي أن الله لا يحب الاعتداء في المسألة ولا يرضاه، ومن ثم كان الاعتداء مانعا من موانع الاجابة، وله صور كثيرة، ومنها:

الدعاء بأمر مستحيل

لا أمر مستحيل فعله عند الله تعالى ألبته بل هو على كل شيء قدير، إلا أن هناك أمور قد قدر وتم وحصل وفرغ منها مما لا تقبل التبدل ولا التغيير كما هو الحال في السنن الكونية، وإنه لا يجوز سؤال الله تعالى -مثلا - أن يحوّل الذكر إلى الأنثى أو أن يجعل البشر ملكا فهذا اعتداء واضح في الدعاء.

يقول أبو العباس ابن تيمية - وهو يعدد أنواع الاعتداء -: وتارة يسأل ما لا يفعله الله، مثل: أن يسأل تخليده إلى يوم القيامة، أو يسأله أن يرفع عنه لوازم البشرية من الحاجة إلى الطعام والشراب، ويسأله بأن يطلعه على غيبه، أو أن يجعله من المعصومين، أو يهب له ولدا من غير زوجة، ونحو ذلك مما سؤاله اعتداء لا يحبه الله ولا يحب سائله”

الدعاء بأمر محرم أو منهي عنه

ومن صور العدوان في الدعاء أن يشمل الطلب على شيء من الأمور المنهيات، فمن تقصد في دعائه طلب تحصيل المحرم ونحوه فإنه معتدي ولا يستجاب له، لقول النبي ﷺ ” لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم أو قطيعة رحم “ كالذي يستعين بالله على تحصيل المال كي يسافر إلى أماكن الفجور فيرتكب المحرمات كشرب الخمر والزنى والقمار...أو من يدعو بهداية جميع أهل الأرض أو يدعو على جميع كفار الأرض بالفناء، وقال أبو العباس ابن تيمية: ”ودعاء نوح على أهل الأرض بالهلاك كان بعد أن أعلمه الله أنه لا يؤمن من قومك إلا من قد آمن.



وقال القرافي: ” من الدعاء المحرم الذي ليس بكفر: وهو ما استفاد التحريم من متعلقه وهو المدعو به؛ لكونه طلبا لوقوع المحرمات في الوجود. إما للداعي فكقوله: اللهم أمته كافرا أو اسقه خمرًا أو أعنه على المكس الفلاني، أو وطء الأجنبية الفلانية أو يسر له الولاية الفلانية وهي مشتملة على معصية، أو يطلب ذلك لغيره إما لعدوه، كقوله: اللهم لا تمت فلانا على الإسلام، اللهم سلط عليه من يقتله أو يأخذ ماله، وإما لصديقه فيقول: اللهم يسر له الولاية الفلانية أو السفر الفلاني أو صحة الوزير فلان أو الملك فلان، ويكون جميع ذلك مشتملا على معصية من معاصي الله تعالى، فجميع ذلك محرم تحريم الوسائل، ومنزلته من التحريم منزلة متعلقه، فالدعاء بتحصيل أعظم المحرمات أقبح الدعاء، ويروى: ” من دعا لفاسق بالبقاء فقد أحب أن يعصى الله تعالى ” ومحبة معصيته تعالى محرمة فدل ذلك على أن الدعاء بالمحرم محرم ” .

وقال الربيع رحمه الله: ” إياك أن تسأل ربك أمرا قد نهيت عنه، أو ما ينبغي لك ” .

ولا يحملن الداعي ما يغلب عليه من غضب أو حمية أن يدعو دعوة فيها بمعصية الله تعالى، ولا شك أنه في مسلك غير سبيل المؤمنين.

تطويل الدعاء والمبالغة في ذكر التفاصيل

كان هدي النبي عليه الصلاة والسلام في الدعاء هو الاقتصار على الجوامع التي تجمع خيري الدارين وتحمي شرورهما، كما قالت عائشة رضي الله عنها أنه عليه الصلاة والسلام: ” يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك ” أي يدع الأدعية المطولة والمفصلة تجنباً للاعتداء في الدعاء، ولذا كان أكثر دعائه ﷺ {اللهم أتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار} كما قال أنس رضي الله عنه .

وكان عليه الصلاة والسلام يقول لعائشة رضي الله عنها: «يا عائشة، عليك بجمل الدعاء وجوامعه .. قولي: ” اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم، وأسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل ”

وصدق أبو حامد الغزالي حيث قال: ”والأولى ألا يتجاوز الداعي الدعوات المأثورة، فإنه قد يتعدى في دعائه فيسأل ما لا تقتضيه مصلحته

ومن أجل هذا رأى أئمة المسلمين قديما وحديثا من الصحابة ومن بعدهم أن تكثير العبارات في الأدعية ودخول في تفاصيل المسألة من الاعتداء الذي يجب تجنبه.



وهذا **سعد بن أبي وقاص** الصحابي الجليل سمع ابنا له يدعو ويقول: اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها وبهجتها وكذا وكذا، وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها وكذا وكذا، فقال: يا بني إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيكون قوم يعتدون في الدعاء. فإياك أن تكون منهم إن أعطيت الجنة أعطيتها وما فيها وإن أعذت من النار أعذت منها وما فيها من الشر.

وتكرر نحوه مع صحابي آخر عبد الله بن المغفل حيث يستمع لدعاء ابنه وهو يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة قال يا بني إذا سألت فاسأل الله الجنة وتعوذ به من النار فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يكون في آخر الزمان قوم يعتدون في الدعاء والطهور".

والشاهد أن الإطالة المفرطة في الدعاء أو اتخاذ الدعاء محاضرة وموعظة يتكلف فيها بذكر الرقائق والأمور المبكية...وهذا الصنيع على خلاف الهدي النبوي وإنما يعد من الاعتداء في الدعاء عند أهل العلم.

النوع الثالث: الاعتداء في الهيئة

من جملة آداب الدعاء في الهيئة: استقبال القبلة، ورفع اليدين، والتذلل والتضرع والخشوع، وإخفاء الدعاء، كما ندب الله تعالى إلى ذلك بقوله: {ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [الأعراف: 55] إلا أن هناك بعض الأفعال والهيئات تحدث أثناء الدعاء وهي داخلة في الاعتداء أو قريبة منه، ومن أمثلة ذلك:

المبالغة في رفع الصوت بالدعاء

رفع الصوت في مقام الدعاء والمجاهرة بالطلب شيء ينافي **الأدب مع الله** تعالى، ومخالف لأمره سبحانه.

قالت عائشة رضي الله عنها في تفسير قوله تعالى: {وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا، وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا} [الإسراء: 110] أنها قالت: أنزلت في الدعاء.

وقال **الألوسي**: "وترى كثيرا من أهل زمانك يعتمدون الصراخ في الدعاء خصوصا في الجوامع حتى يعظم اللغط ويشد، وتستك المسامع وتستد، ولا يدرون أنهم جمعوا بين بدعتين: رفع الصوت في الدعاء، وكون ذلك في المسجد، وروى ابن جرير عن ابن جريج: أن رفع الصوت بالدعاء من الاعتداء المشار إليه بقوله سبحانه: {إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [الأعراف: 55].

ولذا اشتد نكير نبي الله عليه الصلاة والسلام على الصحابة لما رفعوا أصواتهم بالذكر فقال: "أيها الناس أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائب، إنه معكم إنه سميع قريب، تبارك اسمه وتعالى جده". وفي رواية مسلم: "والذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته."



وقال الحافظ في شرح الحديث: قال الطبري: فيه كراهية رفع الصوت بالدعاء والذكر، وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين.

وعن قيس بن عباد قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون رفع الصوت عند ثلاث عند القتال وعند الجنائز وعند الذكر

وقد نقل الحسن البصري عمل المسلمين الأوائل على ذلك قائلا: "بين دعوة السر ودعوة العلانية سبعون ضعفا، ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوت، وإن كان إلا همسا بينهم وبين ربهم" تأدبا معه سبحانه، فدل على أن الصياح والصراخ والجهر بالدعاء مما لا يليق بالداعي بين يدي الله تعالى لما فيه من سوء الأدب على الأقل إن لم يكن من الاعتداء.

التطريب والتلحين في الدعاء

كان التغني بالدعاء وترتيبه من عادة أهل الكتاب السائدة وليس معهودا من الهدي النبوي الذي هو خير الهدي، وإن كان تحسين الصوت بالدعاء لا بأس به ما لم يتجاوز حد الشرع، إذ الأصل في الداعي عند الدعاء أن يتصف بتمحض المسكنة والذل والانسكار بين يدي الله تعالى والتضرع إليه بالصوت المعتاد دون التطريب ولا التغني اقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام.

وتقدم النقل عن أئمة الدين انكارهم رفع الصوت بالدعاء حتى عده بعضهم من الاعتداء، ولا شك أن التطريب والتغني بالدعاء سيكون أشد انكارا وأقرب إلى الاعتداء الممنوع.

قال ابن الهمام الحنفي: "ما تعارفه الناس في هذه الأزمان من التمثيط والمبالغة في الصياح والإشتغال بتحريات النغم إظهارا للصناعة النغمية لا إقامة للعبودية فإنه لا يقتضي الإجابة بل هو من مقتضيات الرد".

الاهتزاز والتمايل في الدعاء والذكر

الاهتزاز أثناء الذكر والدعاء اعتقادا بأن: "الحركة بركة، حركات الظواهر توجب بركات السرائر" من الأمور المحدثثة التي لا يدل عليها الهدي النبوي لا من قريب ولا من بعيد، ولا يعرفه الصحابة ولا من تبعهم بالإحسان، فالدعاء أو ذكر الله تعالى بالتمايل والرقص والقفز ونحوه من صور الاعتداء المنكر المسقطة للأدب مع الله تعالى.



وجماع القول في هذا الباب أن الدعاء عبادة عظيمة، وكل عبادة يشترط لها شرطا القبول، وهما الخلاص والمتابعة، ومن مقتضى المتابعة في الدعاء أن تكون ألفاظ الأدعية ومبانيها ومعانيها واضحة، ومتجنبه للتعقيدات والتكلفات البعيدة عن حقيقة الضراعة والانكسار والابتهاال المطلوب في مقام الدعاء.